

بين الجهاد والإرهاب في العصر الحديث

إبراهيم محمد إبراهيم *

تقديم :

الاسلام دين الأمن والسلام ، ينبذ العنف ، ويحث على الرحمة ويدعو إليها ، وفي نفس الوقت يدعو إلى إعمار الأرض وتسخير الثروات لخير البشرية ، وهو دين جاء ليهدب سلوكيات البشر ، وينظم أفعالهم ، ويأخذ بيدهم إلى طريق الخير ومعرفة الله والإيمان به وكتبه وورسله ، وهو دين عملي يناسب الفطرة التي فطر الله الناس عليها ، ويراعي طبيعتهم البشرية في نفس الوقت .

هذا وقد تحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل دعوته من الشدائد ما لم يتحمله بشر ، ولكنه صبر كما صبر أولو العزم من الرسل . وكما أودى النبي صلى الله عليه وسلم أودى أصحابه لاجتماعهم له ، خصوصاً من ليس له عشرة تحميه ، وترد كيد عدوه عنه ، وكان هذا الأذى حلوّاً في أعينهم ، ما دام في رضا الله ، فلم يفتنوا عن دينهم ، بل ثبتهم الله حتى أتم أمره على أيديهم ، وصاروا ملوك الأرض بعد أن كانوا مستضعفين فيها .

وظلت قريش تقاوم الدعوة الإسلامية في مكة بمختلف الوسائل ، وجربت كل أساليب الإرهاب والتهديد والأذى ، وشتت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه حرباً دعائية واسعة منظمة ، واتبعت ضده ومن ناصره سياسة التجويع والمقاطعة ، وعذبت وحجت المستضعفين من أتباعه ، وشتت عليهم حرباً نفسية مضيّة .

ولما اشتد إيذاء الكفار والمشركين للمسلمين في مكة هاجروا إلى المدينة المنورة ، وهناك وجدت الدعوة الإسلامية حمة أقوياء لها ، عاهدوا الله على بذل الدم في سبيل الذود عنها ، والدفاع عن حاملها ، وقامت للمسلمين دولة ، وبعد أن كان العربي متفلتاً من ضوابط القالون في معاملاته وعلاقاته الاجتماعية ، صار منضبطاً بضوابط الشريعة في جزئيات حياته ، وبالتدريج اغلخ العربي من الشخصية الجاهلية بكل ملامحها ، واكتسب بدلاً منها الشخصية الإسلامية بكل مقوماتها ، وأدت الهجرة المستمرة إلى تنوع سكان المدينة المنورة ، فلم يعودوا

* رئيس قسم اللغة الأردنية بكلية الدراسات الإسلامية جامعة الأزهر .

يقتصرون على الأوس والخزرج ويهود ، بل نزل المهاجرون من قريش وقبائل العرب الأخرى ، وأرسيت قواعد المجتمع المدني الجديد ، وشيد بنيانه على أساس روابط العقيدة ، هذه الروابط التي استعلت على ارتباطات القبيلة وعصبيتها وسائر الروابط الأخرى ، وبرزت فكرة الأمة الواحدة^(١) .

وكما ابتلى الله المسلمين في مكة بمشركي قريش ، ابتلاهم في المدينة بيهودها : بني قينقاع وبني قريظة وبني النضير ، فقد أظهروا العداوة والبغضاء للإسلام ورسوله وللمسلمين حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم أنه الحق . وعالج الرسول صلى الله عليه وسلم أمر اليهود بمعاودة عقدها معهم ، ثم ألغى إلى توطيد أركان الدولة الوليدة وتدبير أمرها ، وآخى بين المهاجرين والأنصار ، وأصلح الأوضاع الداخلية ، وأزال الضغائن ، وقضى على العداوات التي كانت تاكل نفوس العرب ، ثم عكف صلى الله عليه وسلم على دراسة الموقف الخارجي ، وفي أثناء ذلك نزل تشريع الجهاد^(٢) .

المبحث الأول : الجهاد

الجهاد من المفاهيم الإسلامية التي تعرضت - ولا تزال - لتوجيهات وتفسيرات وتأويلات متفاوتة ، تبعاً لحالة الضعف والقوة التي تمر بها الأمة الإسلامية ، فساد مفهوم الجهاد المسلح فترة ، وجهاد النفس وغيره فترة أخرى ، لكن المؤكد هو أن الجهاد فريضة إسلامية ثابتة بالكتاب والسنة ، وله شروطه وظروفه التي تعطيه الحكم المناسب له في فترة أو أخرى .

والجهاد بالشيء يعني بذله في سبيل الهدف ، فالجهاد بالسيف والقلم والمال والنفس يعني بذلها في سبيل الهدف وهو رضا الله تعالى ، وهذا هو ما يفرق بينه وبين القتال الذي يمكن أن يكون في سبيل الله أو في سبيل آخر ، بينما لا يكون الجهاد بمفهومه الإسلامي إلا في سبيل الله . وجهاد الشيء ، أي الجهاد ضده ، أي مجاهدته ومحاربه إلى أن يتم إخضاعه وترويضه ، وبالتالي فإن الجهاد بهذا المفهوم على مستوى البشر لا يكون إلا بين مسلمين وغير مسلمين ، وإلا أصبح قتالاً ، وهو ما يكون بين فريقين ليس بالضرورة أن يكون أحدهما مسلماً .

والجهاد مرحلة من مراحل العلاج ، والأخرى أن نقول إنه آخر مراحل العلاج بعد أن تفشل كل الطرق السابقة عليه ولا يبقى إلا هو ، فيكون من باب " آخر الدواء الكي " ، وهكذا كان المسلمون في جهادهم يعرضون الإسلام أولاً ، ثم الجزية ، ثم يأتي دور القتال .

ورضا الله هو الهدف الأعلى والأسمى للجهاد بكل مستوياته وأشكاله ، ونقصد هنا رضا الله بمدلوله الواسع ، فالقتال من أجل حماية الدين جهاد ، والقتال من أجل حماية الوطن وإخراج العدو منه جهاد ، ومن مات دون ذلك فهو شهيد ، حيّ عند ربه يرزق .

الجهاد لغة واصطلاحاً :

الجهاد لغة مأخوذ من الجهد ، وهو الطاقة والمشقة ، يقال : جاهد يجاهد جهاداً ومجاهدة ، إذا استفرغ وسعه ، وبذل طاقته ، وتحمل المشاق في مقاتلة العدو ومدافعته ^(٣) ، وسمي قتال الأعداء جهاداً لأن فيه بذل الروح والمال لإعلاء كلمة الله ونصرة دينه . والجهاد في الاصطلاح الشرعي إذاً هو " القتال في سبيل الله ضد الكفار الذين لا عهد لهم ولا ذمة ، وما يمت إلى القتال بصلة من دعوة إليه ، ومساعدة عليه ، وذلك بعد توفر الشرط المطلوب لمشروعية هذا القتال ، أي تبليغ الكفار دعوة الإسلام ، ووضعهم أمام الخيارات الثلاثة : الإسلام ، أو الدخول في الذمة ، أو الحرب ... وكل قتال مشروع لا يكون ضد الكفار الذين لا عهد لهم ولا ذمة لا يعتبر في الاصطلاح الشرعي من الجهاد ، وإن كان عملاً مبروراً " ^(٤) .

ومصطلح الجهاد بالمفهوم الذي يحمله مصطلح إسلامي خالص كما أشرنا ، وهو مصطلح شامل عام ، ومنه الجهاد بالنفس ، والجهاد بالمال ، والجهاد بالفكر والقلم ، ومنه كذلك جهاد النفس ، وما إلى ذلك من المعاني التي يتضمنها هذا المصطلح . وبالتالي فإن القتال جزء من الجهاد بشروط معينة ، فالقتال لفظ عام بمعنى المواجهة المسلحة ، وهو ليس مرادفاً للجهاد بالنفس ، إذ ليست كل مواجهة مسلحة جهاداً ، وإنما يشترك معه في حمل السلاح فقط ، بينما يختلف عنه في الوسيلة والنتيجة ، فوسيلة الجهاد هي المواجهة والتخطيط والإعداد ، ولا يلجأ إلى الوسائل التي لا يقرها الدين ، بينما قد يلجأ إلى ذلك البعض . ونتيجة الجهاد إما النصر وإما الشهادة ، بينما نتيجة القتال إما النصر وإما القتل ، إلا إذا طبقت شروط الجهاد ووسائله وغاياته على القتال ، فيمكننا عندئذ أن نعتبر كلاهما مرادفاً للآخر ، ويتحقق هذا عندما يكون القتال في سبيل الله ، ولهذا ورد لفظ القتال في القرآن الكريم مقروناً في الغالب بعبارة " في سبيل الله " ، ولا جهاد في غير سبيل الله ، فلا جهاد للسيطرة أو المغنم أو إظهار الشجاعة أو الاستعلاء في الأرض .

مشروعية الجهاد :

الإسلام بوجه عام يمنع الحرب ولا يشجعها أياً كان نوعها ، لأن الحرب بجانب كونها اعتداءً على الحياة - وهي حق مقدس - فهي تدمير لما تصلح به الحياة . وجهور العلماء على أن القتال كان محظوراً على المسلمين قبل الهجرة ، وذكروا أسباباً مختلفة لهذا المنع منها :

١ - كان المسلمون قلة ضعيفة .

٢ - تدريب المسلمين على الصبر امتثالاً للأمر وخضوعاً للقيادة .

٣ - وجود من كان يهب لنجدة المسلمين في البيئة العربية إذ ذاك ، حتى وإن كان مختلفاً معهم في الدين .

٤ - تجنب وقوع فتنة في كل بيت ، باعتبار أن الأسرة الواحدة كانت تضم مسلماً وكافراً ، وبالتالي ستكون المواجهة مدمرة لهذه الأسر جميعاً ، والإسلام حريص تمام الحرص على كيان الأسرة .

هذا بالإضافة إلى أسباب أخرى ذكرها العلماء ، وإن أكد السيد قطب على أنه ما لم يبين الله تعالى السبب محدداً جازماً حاسماً ، فإن كل هذا ما هو إلا اجتهد في الفهم يحتمل الخطأ والصواب ، ولا يمكن الجزم به مهما بلغ علمنا وعقلنا ، ويجب الإيمان بالأمر الإلهي والالتزام به، حتى وإن لم نستطع فهم الحكمة منه، أو الأسباب وراءه (٥) .

ولما هاجر المسلمون إلى المدينة جاء الإذن بالقتال في قوله تعالى: " أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير.الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز " (٦) .

وكان هذا الإذن إباحة للرد على الكفار والدفاع عن النفس ، وقيل إن هذا الإذن بالقتال إنما نزل في طريق الهجرة إلى المدينة ، كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه الترمذي والنسائي أن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة قال أبو بكر رضي الله عنه : آذوا نبيهم حتى خرج ، ليهلكن.فأنزل الله تعالى " أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير " ، فقال أبو بكر : لقد علمت أنه سيكون هناك قتال . قال ابن عباس : هي أول آية نزلت في القتال (٧) ، ثم جاء فرض القتال بعد ذلك في قوله تعالى : " وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين " (٨) .

حكم الجهاد :

والجهاد من فروض الكفاية التي إذا قام بها البعض فقد تآدى الواجب ، وسقط الاثم عن الباقيين^(٩) ، وذلك في حالتين :

١ - إذا كان جيش المسلمين المعد للجهاد كافياً في ردّ هجوم أعدائهم ، وحماية أرضهم وعرضهم .

٢ - إذا كان الجيش الإسلامي المنافع عن دعوة الله قادراً على حماية نشر الدعوة^(١٠) .

ويكون فرض عين في حالتين هما :

١ - إذا دهم الكفار بلداً إسلامياً ولم يسع أهله ردهم وحدهم ، أو إذا حضر العدو المكان أو البلد الذي يقيم به المسلمون .

٢ - إذا استنفر الحاكم (الإمام) المكلفين من المسلمين لنشر دين الله ورفع لواء التوحيد^(١١) . هذا ويشترط في الجهاد الحاكم ، فهو من حقه وحده^(١٢) ، وهناك اختلاف في اشتراط وجود خليفة ، والجمهور على أنه إن وجد لزم طاعته ، وهذا هو ما قاله ابن قدامة في المغني حيث قال : " وأمر الجهاد موكول إلى الإمام واجتهاده ، ويلزم الرعية طاعته فيما يراه من ذلك فإن عدم وجود الإمام لم يؤخر الجهاد ، لأن مصلحته تفوت بتأخيرها^(١٣) ، ولهذا يقول د . محمد خير هيكل في هذا الخصوص : " وعلى هذا فإن القادة المسلمين في البلاد الإسلامية اليوم ، وإن لم يكن هناك خليفة عام للمسلمين جميعاً ، يجب عليهم من جملة ما يجب عليهم من أمور الإسلام أن يرفعوا راية الجهاد في سبيل الله من أجل الدعوة الإسلامية ... ولو فعلوا إذاً لوجب على المسلمين أن يقاتلوا تحت رايته من أجل القيام بهذا الواجب الكفائي^(١٤) .

أهداف الجهاد :

سبق أن ذكرنا أن الهدف الأعلى للجهاد هو رضا الله تعالى مثله مثل كل عمل آخر ينبغي أن يهدف إلى الحصول على رضا الله ، كما أن للجهاد غرضين رئيسين وردا في قوله تعالى : " وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين لله فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين"^(١٥) . هذان الغرضان هما :

١ - أن لا تكون فتنة .

٢ - أن يكون الدين لله^(١٦) .

بمعنى أن القتال يكون لمنع الفتنة ، ولتمكين دين الله . ورغم تحديد الفرضين إلا أنهما يميلان بداخلهما معان واسعة وبهما مجال كبير لآراء مختلفة في تحديد هذه المعاني ، وهو ما يؤدي بالضرورة إلى اختلاف في الفهم والتفسير . ومع ذلك فإن للجهاد أهداف تفصيلية متعددة نذكر منها ما يتحقق لهم وللآخرين ونذكر منها :

- ١ - تعييد الناس لله وحدَه .
- ٢ - رد اعتداء المعتدين على المسلمين .
- ٣ - حماية الدولة الإسلامية من شر الكفار .
- ٤ - قتل الكافرين وإبادتهم ومحققهم .
- ٥ - إرهاب الكفار وإخزائهم وإيهان كيدهم وإغاثتهم .
- وللجهاد أهداف تتحقق على مستوى المسلمين أنفسهم نذكر منها :
- ١ - كشف المنافقين .
- ٢ - تمحيص المؤمنين من ذلهم .
- ٣ - تربية المؤمنين على الصبر والثبات .
- ٤ - الحصول على الغنائم والسي (١٧) .

آداب الجهاد :

ولأن الجهاد بالمفهوم الذي قدمناه لفريضة إسلامية تهدف إلى نيل رضا الله تعالى بتمكين دينه في الأرض وحمايته والدفاع عنه ، لهذا نجد أن له شروطاً يجب الالتزام بها ، وآداباً ينبغي مراعاتها أثناء القتال ، وهو ما يميز الجهاد في سبيل الله عن غيره من القتال ، وبعض هذه الآداب يتعلق بالمسلمين أنفسهم ، وبعضها يتعلق بتعاملهم مع الأعداء أحياناً وقتلى أثناء الحرب . وقد جمعت سورة الأنفال كثيراً من هذه الآداب ، كما جاء معظمها في حديث من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ورد في صحيح مسلم وهو : " عن بريدة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله عز وجل ، ومن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال : اغزوا باسم الله ، في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ، ولا تغدروا ولا تقتلوا ، ولا تقتلوا وليداً ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال ، فإيتهم ما أجابوك فاقبل منهم ، وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على

المهاجرين ، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين ، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الغنيمة والفبيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم أبوا فسلهم الجزية ، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم ... الحديث " (١٨) . ونذكر من الآداب التي يجب أن يلتزم بها المسلمون مع بعضهم البعض أثناء الجهاد :

١ - عدم الفرار من المعركة . يقول الله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا فلا تولوهم الأدبار . ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير " (١٩) .

٢ - الثبات عند لقاء العدو . يقول الله تعالى : " يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون ، وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين " (٢٠) .

٣ - السمع والطاعة لأوامر الله ورسوله . قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله ورسوله ولا تولوا عنه وأنتم تسمعون " (٢١) .

٤ - عدم إفشاء سرّ الأمة للأعداء . قال تعالى : " يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون " (٢٢) .

ونذكر من الآداب والأحكام التي يجب أن يراعيها المسلمون مع أعدائهم أثناء الجهاد :

١ - القتال لردّ الاعتداء ، وإثباته بنهايته ، فما كان الهدف هو استباحة دماء المخالفين لأجل المخالفة ، بل يستباح لأهم استباحوا دم المسلمين ، ولأنهم أرادوا حمل المؤمنين على تغيير ملتهم وفتنهم في ذلك (٢٣) . قال تعالى : " وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله ، فإن انتهوا فإن الله بما تعملون بصير " (٢٤) .

٢ - الاستجابة لمن طلب الأمان . قال تعالى : " وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم . وإن يريدوا أن يخدعوك فإن حسبك الله هو الذي آيدك بنصره وبالمؤمنين " (٢٥) .

٣ - عدم التعرض لغير المقاتلين الذين لا يحملون السلاح ، أو الذين لا ينفع بهم في قتال بمشورة أو رأي أو مساعدة بشكل أو بآخر ، سواء كانوا رجالاً أم نساءً .

٤ - عدم التمثيل بقتلى الأعداء في المعركة ، فللقتل أيضاً حرمة التي يستمدّها من كونه من بني آدم الذين كرمهم الله تعالى في البر والبحر وفضلهم على كثير من خلق ، حتى وإن كان من الأعداء وقت أن كان على قيد الحياة .

٥ - عدم التعرض للأطفال أو قتل الذرية مطلقاً .

٦ - عدم انتهاك الحرمات .

٧ - عدم قطع الأشجار أو هدم البيوت والمنشآت التي لا علاقة لها بالحرب ، وعدم قتل الحيوان وإفساد الزروع وتلويث الآبار .

٨ - عدم الإجهاز على الجريح ^(٢٦) .

وهذه الآداب تضمني على الجهاد سمة الشرف والرجولة ، لأن الجهاد في الحقيقة لا يقصد إلى انتقام أو إذلال أو إهانة .

وهناك اختلاف في مشروعية إعلان الجهاد والحرب على الدول التي لم تبدأ بعدوان على المسلمين ، ولم تدخل في الإسلام ، ولم تقدم الولاء للدولة الإسلامية ، ولم ترض بتطبيق النظام الإسلامي عليها ، وهناك بعض الآراء التي تقول إنه على المسلمين إعلان الجهاد في هذه الحالة ، بينما يرى محمد فريد وجدي في موسوعته ^(٢٧) أن الإسلام وضع للحرب حدوداً ، وشرط على الغزاة شروطاً كلها ترمي إلى احترام الدماء البشرية، والعمل بأرقى دروب العطف على الإنسانية، ولم يهمل مع هذا أن يشير على ذويه بأنه قد يجيء وقت تعتبر فيه الحرب من الوسائل الوحشية ، عندما تصل الإنسانية إلى درجة من الرقي تسمح للمتخاصمين أن يحلوا نزاعاتهم بالتحكيم ، تفرزاً من اللجوء إلى إزهاق الأرواح البشرية ، فأمر ذويه بالدخول في هذا التطور الجديد ، واحترام رأي العالم فيه ، فقال : " وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله " ^(٢٨) .

لكن محمد خير هيكل يختلف مع محمد فريد وجدي في هذه النقطة تحديداً ، ويقدم افتراضاً بأنه لو أصبح للمسلمين دولة كبرى ، واستأنفوا حياتهم الإسلامية ، وأصبح حمل الإسلام إلى العالم على رأس سَلَم الأولويات في سياستهم الخارجية ، في هذه الحال إذا عرضت هذه الدولة على الدول والشعوب الأخرى أن تدخل في الإسلام أو تعطي الولاء والطاعة للنظام الإسلامي ولو لم تدخل فيه ، ثم رفضت تلك الشعوب والدول هذين الخيارين بالرغم من استخدام كل الوسائل السلمية معها للوصول إلى هذا الغرض ، فنشأ من جراء ذلك نزاع بين

المسلمين وغيرهم حول هذه المسألة ، فهل يكون من الوحشية في هذه الحالة إعلان الجهاد ضد غير المسلمين لتطبيق النظام الإسلامي عليهم ؟ أي هل يحرم الجهاد على المسلمين ما دامت تلك الشعوب والدول لم يصدر عنها اعتداء على المسلمين ، ولم تفرض الحظر على الدعوة للإسلام ، إلا أنها امتنعت عن الانضواء تحت النظام الإسلامي ؟ .

يقول د . محمد خير هيكل: الذي يفهم من كلام محمد فريد وجدي هو: نعم ، يحرم الجهاد هنا ، ويكون وحشية لا يجوز اللجوء إليها . وفي نفس الوقت يؤكد د . محمد خير هيكل - حسب فهمه للنصوص - على أنه للدولة الإسلامية الحق في أن تعلن الجهاد ضد غيرها لفرض النظام الإسلامي عليها بالقوة ، ولو لم يصدر منها اعتداء على الدعوة ، أو على المسلمين ، إذا دعت المصلحة إلى ذلك ، ولم يترتب على الجهاد ضرر ، سعيًا وراء إعلاء كلمة الله في الأرض^(٢٩) .

ومع أننا أطلنا الاقتباس من كلام محمد خير هيكل، إلا أننا قصدنا بذلك إلى إبراز مثل هذه الاختلافات، لأنه قد يترتب عليها نتائج فكرية لا تحمد عقباه ، وبالتالي لا بد من توحيد المرجعية ، والوصول إلى أحكام واضحة فاصلة توضح الرؤية أمام الناس .

ومثل هذا أيضاً ما جاء في موسوعة المورد من أن " الجهاد حرب مقدسة تشن في سبيل الله توسيعاً لرقعة ديار الإسلام ، أو دفاعاً عن هذه الديار إذا تهددها باغ بالعدوان ، أو باشر عليها الاعتداء فعلاً ، وهذه الحرب مفروضة على المسلمين في مواطن من القرآن الكريم متعددة " ^(٣٠) . ومثل هذه الآراء تحتاج إلى المناقشة والتنقيح .

المبحث الثاني : الإرهاب

كلمة الإرهاب في ذاتها كلمة مثيرة للجدل في عصرنا الحاضر ، وربما كان السبب في ذلك هو أن مفهومها يعتمد على الانتماء الثقافي والديني للشخص ، ومن بين معانيها في التصور الإسلامي تخويف أعداء الله ، وهو ما يشير إليه قوله تعالى : " وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم " ^(٣١) ، أما مفهومها على الوجه الذي تستعمله وكالات الأنباء الغربية والوكالات الناقلة عنها في عصرنا فهو: كل عمل يستخدم العنف والقوة ضد المدنيين ، ويهدف إلى إضعاف الروح المعنوية للعدو ، عن طريق إرهاب المدنيين بشتى الوسائل.

وقد ورد اشتقاق لمادة " رهب " في القرآن الكريم بصيغة واضحة ، وليس من بين معانيها قتل المدنيين ، فقال تعالى في الآية السابقة من سورة الأنفال " وأعدوا لهم ما استطعتم من

قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وءآخريين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم

ويرى البعض نوعاً من التلازم بين الجهاد والارهاب بحيث لا يمكن للجهاد أن يحقق هدفه بغيره ، وهذا الهدف هو التصدي للمعتدي وإنزال الهزيمة به بكل وسيلة مشروعة متاحة ، بما في ذلك استخدام السلاح ، وليس لإكراهه على قبول الإسلام ، بدليل قوله تعالى : " لا إكراه في الدين " (٣٢) ، وقوله تعالى : " أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين " (٣٣) ، وقوله تعالى : " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين " (٣٤) ، وقوله تعالى : " وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين " (٣٥) .

والإرهاب في هذا السياق يعني قذف الرعب في نفوس المعتدين لكي تسهل السيطرة عليهم وإنزال الهزيمة بهم ، وهو بهذا لا بأس به ، إذ يصبح بهذا حقاً مشروعاً وفرضاً واجباً يقوم به المعتدى عليهم من المسلمين دفاعاً عن العرض أو الوطن أو المال أو الدين أو الكرامة ، بينما يكون الإرهاب الصادر من المعتدي في حق المعتدى عليه عدوان مرفوض .

والحقيقة أنه ليس هناك اتفاق كامل على تعريف معين لمصطلح الإرهاب في العصر الحديث ، مثله في ذلك مثل تعريف مصطلحات الحرب أو المقاومة أو الغزو أو التحرير ، وكان تعريف الحرب في السابق هو " صراع مسلح بين القوات المسلحة لدولتين ضمن حدود واضحة المعالم " ، لكن الحرب على الإرهاب في عصرنا غيرت المفاهيم القديمة في تعريف الحرب كلية .

وفي رأينا الإرهاب كمصطلح بالمفهوم الحديث يعني " العنف المنظم الصادر عن أفراد أو مجموعات أو منظمات أو دول ضد أفراد أو مجموعات أو منظمات أو دول ممن لا يجوز استخدام العنف معهم ، بغرض تحقيق أهداف لا حق لهم فيها " ، وبالتالي يدخل فيه عنصر التعمد والتخطيط واستخدام القوة والعنف .

ويتخذ الإرهاب أماكن متعددة بين العدو ، إلا ساحة المعركة التي يشرع بها استخدام العنف . فيستهدف الطائرات المدنية ، والمدن المكتظة بالسكان وغيرها . وبعد أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ حدثت تغييرات على معنى الإرهاب ، واستخدم تعبير الحرب على الإرهاب لوصف حملات متعددة الأوجه على الأصعدة الإعلامية ، والاقتصادية ، والأمنية ، والحملات العسكرية التي استهدفت دولاً ذات سيادة وحكومات ، وكان هذا التغيير في المفهوم مصحوباً على

الأغلب باثام الشخص أو الجهة أو الدولة باستعمال الدين في الشؤون السياسية ، أو تطبيق الدين بصورة متطرفة .

الإسلام والإرهاب :

نود أن نقرر بداية أنه لا علاقة للإرهاب بالإسلام ، وأن عقيدة الجهاد لا تعني في أي جانب من جوانبها إرهاباً ، وأن إرهاب العدو الوارد في القرآن الكريم ليس إرهاباً بالمفهوم السائد في وسائل الإعلام اليوم ، ولا بما يجري على ساحات الدول في هذه الأيام من قتل وتفجير وإحراق وتخريب ، وإنما هو خطوة من خطوات الحرب المشروعة والجهاد المفروض لرد العدوان، سواء وصل المعتدي إلى أرض المسلمين ، أم كان يستعد لذلك ، وبالرغم من هذا فإن إرهاب العدو المعتدي تنطبق عليه نفس شروط الجهاد ، بمعنى أنه لا يستهدف المدنيين العزل الذي لا يقتلون ولا يحملون سلاحاً ولا من المشيرين على قادة الحرب ، سواء كانوا رجالاً أم نساء ، ولا يستهدف الأطفال ولا المنشآت غير العسكرية .

والحقيقة أنه ليس للإرهاب شروط يتوقف عليها ، وإنما هي نفسية الإرهابي ، والتوجيهات الصادرة إليه ، سواء من نفسه أو من غيره ، وظروف المستهدف من العملية الإرهابية ، فهذه كلها هي التي تحدد ساعة الصفر في العمل الإرهابي . كما يصيب الإرهابي عامداً المسالمين والعزل والنساء والأطفال ممن لا يد لهم في قتال أو غيره ، ويتلف الممتلكات ، ويأتي على الأخضر واليابس دون تمييز أو تفريق ، ويصدر ضد المسلم وغير المسلم .

والإرهاب في الحقيقة هو الصورة العملية للتطرف ، والتطرف مغالاة وتشدد ، والتشدد تسرع في الفهم يجعله غير ناضج وربما مخطئاً ، ولا يتوقف هذا على فهم الدين فقط ، وإنما يمتد ليشمل كل مجالات الحياة . ومن هنا ينبغي علينا حين نبحث في أسباب الإرهاب وعلاقة الإسلام به أن نستبعد تماماً فكرة أن الجهاد من أسبابه ، وعلينا أن ندرس الأسباب الحقيقية بموضوعية ، فحين يقوم فرد أو مجموعة أو منظمة باستهداف مدنيين عزل ، في بلاد المسلمين أو في بلاد غير المسلمين ، فإن من الخطأ محاولة ربط تصرفهم هذا بالدين ، حتى وإن فهم هذا الفرد أو هذه المجموعة أو هذه المنظمة الأمر بهذا الشكل ، فالحق أنهم أخطأوا الفهم ، والدين ليس مسئولاً عن خطئهم هذا ، وإنما هم المسئولون ، ومثل هذا الفهم الخاطئ يحدث عند بعض متبعي الأديان والديانات جميعاً على اختلافها ، لأنهم جميعاً بشر ، ومعرضون لأن يخطئوا الفهم ، وبالتالي فإن محاولة إلصاق قمة الإرهاب بالإسلام أو المسلمين بصفة خاصة أمر غاية في

الخطورة ، ولا يزيد الأمور والعلاقات بين الدول إلا تعقيداً ، كما أنه يزيد النار المشتعلة اشتعالاً . وهذا يعني ببساطة أن مرتكبي الأفعال الإجرامية قد يكونوا من المسلمين ومن غيرهم ، والمقدمات تؤدي إلى نتائج ، وإذا توفرت المقدمات التي تؤدي إلى الإرهاب كانت النتيجة هي وقوع الإرهاب بالفعل .

توضيحات :

١ - هناك من يحمل السلاح سواء من الأفراد أو المنظمات ، بغرض الاغتيالات السياسية ، وتصفية الشخصيات التي يحكمون عليها أنها خائنة للدين والوطن مجرمة في حقهما ، ظناً منهم أن القيام بهذا الإرهاب هو وسيلة لردع القائمين على شئون البلاد ونحوهم عن السير في طريق الانحراف والتآمر والسياسات التي تضر بمصالح الأمة ، وحملهم على رعاية شئون المسلمين حسب تعاليم الإسلام . وقد ردّ محمد خير هيكمل على هؤلاء قائلاً : " حمل السلاح على هذا الأساس هو عمل غير مشروع ... وخلاصة القول أنه حين لا يكون المجتمع مجتمعاً إسلامياً - أعني لا تكون العلاقات والأنظمة فيه تسير حسب تعاليم الإسلام - فإن تقويم انحراف المنحرفين فيه لا يكون بالإرهاب والاضغاثات ، وإنما يكون عن طريق السعي لإقامة المجتمع الإسلامي ... ثم حماية هذا المجتمع من انحرافات المنحرفين من أصحاب السلطة أو من غيرهم عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومحاسبة المسئولين ، واستعداد الرأي العام عليهم ، حملهم على الالتزام بأحكام الإسلام ، والخضوع لقوانينه في معاقبة الخارجين عليه ثم إن هذه المنظمات باعتبارها منظمات لا تملك شرعاً لا سلطة القضاء ولا سلطة التنفيذ، لا في مجتمع إسلامي، ولا في مجتمع غير إسلامي، فكيف يصح لها أن تصدر حكماً قضائياً بالقتل في حق هذا أو ذاك ، ثم تقوم بتنفيذ ذلك الحكم ، وكثيراً ما تستغل هذه الفكرة لأهداف وضيعة ومصالح شخصية " (٣٦) .

٢ - فيما يتعلق بالمنظمات التي تحمل السلاح لقلب أنظمة الحكم القائمة في البلاد الإسلامية بغرض إقامة الدولة الإسلامية فيها ، فإن محمد خير هيكمل يرى أنه لا مانع شرعاً من ذلك ، استناداً إلىبيعة الحرب التي عقدها النبي صلى الله عليه وسلم مع الأنصار في العقبة قبيل الهجرة ، ولكن بشرط " أن يكون الرأي العام في البلاد التي يراد إقامة الدولة الإسلامية فيها مع هذه الفكرة، والظروف كلها مواتية، والقوة المتوفرة كافية لإقامة الدولة ، حسب غلبة الظن القائمة على تقديرات دقيقة واعية ، وحسابات شاملة ، بعيدة عن الطيش والتهور الذي يدفع

إليهما الرغبة في الاستعجال لأخذ الحكم وأما حين لا يكون الرأي العام في البلاد التي يراد إقامة الدولة الإسلامية فيها قد احتضن هذه الفكرة ، أو كانت الظروف غير مواتية ، والقوة غير متوفرة على نحو ما تقدم ذكره .. ففي هذه الحال يكون العجز عن إقامة الدولة عذراً شرعياً في تأخير المحاولات الرامية إلى إقامتها ، ولا يكلف الله نفساً إلاّ وسعها ، بل يكون الإقدام على مغامرات في هذا المجال ينشأ عنها كثير من المآسي والآلام ، خطأ كبير يحمل وزره أولئك المغامرون على حسب ما اقترفوه من تقصير في الحساب والتقدير " (٣٧) .

والحقيقة أننا في حاجة إلى الفكر المعتدل ، وسياسة النفس الطويل ، والصبر على التغيير ، والحرص على عدم إراقة الدماء وإشاعة الفوضى في البلاد بما يضر بمصالحها ، وذلك بناءً على القاعدة الفقهية " أقل الضررين " ، والقاعدة الفقهية " درء المفسد مقدم على جلب المصالح " .

أسباب الإرهاب :

أولاً : على المستوى السياسي الدولي :

تكمن المشكلة الحقيقية في عدم الفهم الصحيح لقيمة الإنسان وحقوقه ، فالله تعالى كرم ابن آدم مبدئياً لكونه ابن آدم ، ويترتب على هذا التكريم تمتع ابن آدم بحقوق يجب أن تصان ، ولا يجوز الاعتداء عليها إلاّ بحقها . قال تعالى : " ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً " (٣٨) . ومن هذه الحقوق حق الحياة وحق صيانة المال وحق الحرية وحق المأوى وحق إبداء الرأي وما إلى ذلك ، ولهذا جعل الله قتل إنسان واحد بغير حق قتلاً للبشرية كلها . قال تعالى : " أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً " (٣٩) .

والحقيقة أن الإسلام أعطى الإنسان الحق الكامل في الحياة والحرية والعدل والكرامة وسائر الحقوق ، مثلما فرض عليه واجبات ومسئوليات ، وفي نفس الوقت حافظ الإسلام على المصالح الضرورية التي تقوم عليها حياة الإنسان الدينية والدنيوية ، ويتوقف عليها وجوده الإنساني في الدنيا ، نقصد الكليات التي إذا فقدت اختل نظام الحياة الإنسانية، وفسدت دنيا الناس وهي : حفظ الدين، حفظ النفس، حفظ العقل، حفظ النسل، وحفظ المال وتسمى أيضاً بمقاصد الشريعة.

ولا بد من الاتفاق مبدئياً على أن الخلافات السياسية الحادة ، سواء داخل الدولة الواحدة ، أو بين دولتين أو أكثر يخلق نوعاً من الإرهاب تغذيه الأحزاب المتخالفة داخل الدولة

الواحدة ، وتغذية الدول المتخالفة فيما بينها ، وهذا الإرهاب يظهر في صور متعددة ، وكلها ماثلة أمام أعيننا ، سواء على مستوى البلد الواحد أو على مستوى الدول ، ومحاولات أمريكا المستمرة للسيطرة على العالم وخاصة الإسلامي منه ، والاستيلاء على ثرواته ، دون أن تأبه بالدماء التي تريقها في سبيل ذلك ، والفارق الهائل في مستوى الحياة بين دول شمال العالم ودول جنوبه ، والظلم الذي يعانيه الكشميريون في كشمير المحتلة ، والفلسطينيون في فلسطين المحتلة وما شابه ذلك ، كفيل بأن يخلق إرهاباً وعنفاً ممتداً لا يرتبط بمكان أو زمان بعينه ، طالما لم تحل هذه المشاكل والقضايا ، وبالتالي فإن القضاء على العنف والإرهاب في هذا الخصوص لا بد أن يسبقه حل عادل شامل لمشكلة كشمير وفلسطين وغيرها من المشاكل السياسية العالمية الملحة ، وكذلك حل المشاكل السياسية داخل البلد الواحد بشكل عادل وشامل أيضاً ، حتى تغلب على العنف والإرهاب الذي يحدث بهذا الخصوص .

ومن نافلة القول أن نؤكد على أن طبيعة البشر وتاريخ بني الإنسان ، يثبت أن الضعيف يعاني من القوي إذا لم يجد من يمد له يد العون ، وأن القوي يميل إلى ظلم الضعيف إذا لم يجد من يردّه عن ظلمه ، وعالمنا الإسلامي خاصة يمرّ بمرحلة ضعف شديدة ، مردّها إلى التمزّق الذي أصابه دولاً وأفراداً ، وبالتالي فقد وزنه على المستوى الدولي ، وأصبح مستهدفاً على كل المستويات ، ولا يمكن أن يستعيد العالم الإسلامي وضعه الصحيح ، إلّا إذا بحث في أمراضه واكتشفها وعالجها ، حتى يستعيد عافيته وثقته ، ويسترد هيبته ، وتفكر الأفراد والمجموعات والمنظمات والدول آلاف المرات ، قبل أن يقدم أحدها على إرهاب العالم الإسلامي أفراداً ودولاً . وهذه في الحقيقة معادلة لا جدال فيها ، وكل ما عدا ذلك من حلول لا تعدو حيوياً مسكّنة ، تؤجل الألم ولا تقضي عليه .

فما هي إذاً مشاكل العالم الإسلامي إذاً ؟ إنها مشاكل كثيرة معقدة ومركبة ، وبالتالي أصبح مسمى العالم الإسلامي ذا دلالة جغرافية ، أكثر من كونه ذا دلالة أيديولوجية ، والصحوة الإسلامية الراهنة تحتاج إلى مزيد من التوازن والترشيد والدراسة والتعمق ، ويحتاج المجتمع الإسلامي إلى برنامج مخلص في التربية ، يستهدي بكتاب الله وسنة رسوله وقواعد الدين الإسلامي الحنيف ، ويرقى بالمسلم من جديد إنسانياً ودينياً ، فهناك تشويه ضخم أصاب المسلمين على مستوى حياتهم وتعاملاتهم ، كما أن هناك تشويشاً أضخم أصاب تفكيرهم ، نتج عنه فقدان أولوياتهم للترتيب الصحيح ، فما كان ترتيبه العاشر أصبح الأول ، وما كان ترتيبه

الأول أصبح في ذيل القائمة ، ونحن هنا لا نحتاج إلى دليل تقدمه أو مرجع نطرحه ، إنما الواقع الذي نعيشه هو الدليل القاطع على ما نقول ، والمراقب لأحوال العالم الإسلامي سيجد عيوباً لا حدة لها من أمية متفشية ، وجهود فكري، وتخلف تعليمي، وتراجع اقتصادي ، وتكاسل وقاوت في الحياة ، وفقدان لقيمة العمل ، وتضييع للوقت ، وشراة لا محدودة في تحقيق الأهداف الشخصية على حساب الأهداف العامة ، فساد مالي وإداري ، وعدم الفهم الصحيح للدين وتوظيفه لخدمة الأغراض الشخصية الضيقة ، وضعف الانتماء أو فقدانه أحياناً ، سواء إلى الدين أو الوطن ، وأنانية الشديدة ، وغيرها مما لا يخفى على أحد ولا تحيطه عين ، ولسنا هنا بصدد البحث عمن يقف وراء كل هذا ، فهو أمر لا يعالجه بحث صغير كهذا ، وإنما يحتاج إلى جهود مخلصه صادقة على كل المستويات ، وهذا أيضاً لا يعني أن باقي بني الإنسان مزهون عن هذه المساوي ، فإن ابن آدم خطاء ، وإنما الفارق في النسبة أوضح من الشمس ، وخير الخطائين التوابون ، فالمسلمون - إن أحسنوا الفهم - أمة ذات طبيعة خاصة ، هي " خير أمة أخرجت للناس " ، ولا نظن أن الحال الذي آلت إليه هذه الأمة اليوم يتفق مع كونها خير أمة ، أو يمكنها من القيام بأعباء هذه " الخيرية " إن جاز التعبير .

ثانياً : على المستوى الاجتماعي

إذا كنا قد أكدنا على أن الإرهاب لا علاقة له بالدين ، وأنه يمكن أن يقع من أي فرد أو منظمة أو هيئة أو حتى دولة في ظل مناخ يدفع إليه ، وظروف تشجعه ، فإننا في نفس الوقت لا بد أن نعترف أن هناك حقوقاً أساسية لكل إنسان لا بد أن تتوفر له ، ومسئولية توفير هذه الحقوق تقع على عاتق البيت والمجتمع والدولة كل فيما يخصه .

(أ) مسؤولية الدولة :

من مسؤولية الدولة - في نظرنا - توفير الحد الأدنى من الحياة الكريمة لكل رعاياها ، ويمثل هذا فيما يلي :

١ - الحرص على عدم مخالفة الدين الصحيح سواء في الدستور أو سنّ وإصدار القوانين ، أو في الأجهزة التابعة التي تقدم خدمات عامة مثل وسائل الإعلام والعملية التعليمية وغيرها .

٢ - توفير فرص التعليم للجميع .

٣ - تقديم خدمة تعليمية جيدة تخلق مواطناً سوياً ، سواء من حيث المناهج التعليمية المتطورة ، أو من حيث الكوادر التعليمية ذات الكفاءة العالية من الأساتذة ومساعدتهم ، وركز هنا على عدم إهمال الجانب الديني المعتدل في التعليم .

٤ - توفير القدر المناسب من الحرية الصحيحة ، سواء في شكل حرية التعبير والتنقل والعمل وما إلى ذلك ، أو غيرها من الحريات الضرورية .

٥ - تقديم الرعاية الصحية المناسبة .

٦ - توفير فرصة العمل الكريمة .

٧ - توفير الأمن والأمان .

٨ - عدالة التوزيع بين أبناء الشعب .

وغير ذلك الكثير من الحقوق الأساسية للأفراد ، وحرمان الأفراد من هذه الحقوق يخلق لديهم إحساساً بالظلم وعدم الانتماء ، وهو ما يدفعهم كلما توفرت الظروف المواتية إلى ارتكاب أعمال عنف ، سواء في شكل قتل أو سلب أو هب أو قطع طريق أو تفجير منشأة ، أو ما شابه ذلك من الأعمال التي تعد كلها من الإرهاب على المستوى الفردي أو الجماعي . ويجب أن نعترف بأن الظلم لا يولد إلا ظلماً ، وأنه كلما قلّ الظلم قلّ العنف داخل البشر ، وأن هناك علاقة مطردة بين لجوء الدولة إلى ذريعة تتصل بموجبها من مسؤولياتها الحقيقية ، وظهورها في نفس الوقت بمظهر الحريص على الحفاظ على الأمن والاستقرار من جهة ، وبين تزايد أعداد المقدمين على أعمال العنف والإرهاب معتقدين وهماً أنهم يقاومون ، في حين أنهم يسدون أكبر خدمة لخصمهم من جهة أخرى . والحقيقة أن قيام الدولة بتحقيق المسؤوليات الملقاة على عاتقها من شأنه أن يضمن لنا :

١ - أن لا يعاني أفراد الشعب من اضطراب في منهجية التفكير ، ويتعاملون مع واقعهم بطريقة تساعدهم على معالجة مساوئه ، وآلاً تسود الفوضى والتخبط والعشوائية أحاديثهم ، فتشعب هذا وتصل إلى حالة من التداعي الحر ، وسرعان ما تبتعد عن الموضوع الأصلي ، مما يوقع في الغموض والخيرة ، ويجعل الفرد يلجأ إلى التمنيات بخروج سحري من الموقف .

٢ - أن لا يصاب أبتائنا بالتعصب المقيت ، والنشبت المرفوض لرأي أو فكرة أو حكم ، وتكون لديهم المقدرة على التحليل والتفكير العلمي .

٣ - نصل في تربية وتنشئة أبنائنا على مستوى بناء الشخصية إلى تجنبهم طغيان الانفعالات ، بحيث لا يغلب الانفعال في التعامل مع المواقف على العقل والمنطق ، إذ ينبغي ضبط الانفعالات ضمن حدود لا تتعدها ، فالإفراط في الانسياق خلفها يفقد الفرد القدرة على امتلاك واقعه علمياً وعقلانياً ، ويؤدي اضمحلالها تجاه الواقع إلى حالة من البرود وعدم الاكتراث ، مما يوقع في التبلد الكلي . أما الإفراط في قمع الانفعالات فينجم عنه الوقوع في هوس التحليل والدقة ، والتركيز على التفاصيل التي ترهق الذهن ، وتفقد المرء دفء الحياة وحرارتها .

٤ - عدم وجود فوارق طبقية ضخمة تزرع الحقد في نفوس الطبقات الدنيا تجاه الطبقات الأعلى .

٥ - عدم توفر تربية اجتماعية خصبة وطيبة لاستنبات خلايا أو تنظيمات فكرية غير سوية ، يتمثل ضررها الأكبر في دفع الناس إلى مزيد من العزوف عن المشاركة في الحياة السياسية إما نفوراً أو انتظاراً واهماً .

٦ - عدم وجود أزمة ثقة بين الشعب وحكومته .

(ب) مسئولية البيت والمجتمع :

لا بد من الاعتراف بأن التربية منذ الصغر هي الأساس الذي تبنى عليه شخصية الطفل في المراحل العمرية المختلفة ، والتربية الحسنة التي تزرع القيم والمبادئ في نفس الطفل تساهم في خلق شخصية سوية معتدلة متوازنة ، بينما تؤدي التربية الخاطئة للطفل إلى غرس بذور الانحراف في نفسه ، وتزيد من استعداد الجانب السيء فيه ، بحيث لو توفرت الظروف المواتية مستقبلاً انحرف الطفل ، وقادته قدماءه إلى ارتكاب أعمال عنف لتحقيق مطالب شخصية ، أو الوقوع في برائن مجموعة من المنحرفين ، يستخدمونه أداة لتحقيق أغراضهم أيّاً كانت . فمن مسئولية البيت إذا تربية الأطفال تربية حسنة ، وبذل الجهد من أجل تعليمهم تعليماً صحيحاً . ومن القيم التي يجب أن نربي عليها أبنائنا صغاراً داخل الأسرة وفي المدرسة ودور العبادة :

١ - احترام الآخر ، أيّاً كان هذا الآخر ، سواء كان من أسرته أو من بلده ، أو من دينه أو من غير هؤلاء .

٢ - زرع الإحساس بالمساواة في الحقوق والواجبات بين الأفراد ، ويهتما هنا أن نركز في مجتمعاتنا على أن أهم خطوة في هذا الخصوص هو عدم التفرقة في التربية والتعامل والاهتمام بين البنت والولد داخل الأسرة ، وأن لا نزرع داخل أطفالنا الذكور فكرة أن مهمة أخواتهم الإناث هو خدمتهم ، وأنهم الأضعف والأقل شأنًا ، وأن الولد هو الخور الذي تدور حوله الأسرة .

٣ - الاختلاف أمر طبيعي ، ويشري الحياة ، وهذه مهمة تشترك فيها المدرسة مع البيت .

٤ - احترام الرأي الآخر حتى وإن لم يعجبنا أو تناقض مع رأينا.

نتائج البحث :

١ - الجهاد من المفاهيم الإسلامية التي تعرضت - ولا تزال - لتوجيهات وتفسيرات وتأويلات متفاوتة تبعاً لحالة الضعف والقوة التي تمر بها الأمة الإسلامية ، فيسود مفهوم الجهاد المسلح فترة ، وجهاد النفس وغيره فترة أخرى .

٢ - الجهاد فريضة إسلامية ثابتة بالكتاب والسنة ، وله شروطه وظروفه التي تعطيه الحكم المناسب له في فترة أو أخرى .

٢ - الهدف الأسمى للجهاد هو رضا الله تعالى .

٣ - الجهاد لا يكون إلا ضد غير المسلمين .

٤ - محاربة المؤمنين لأي قوم لا يكون إلا عند اعتدائهم بإخراج المسلمين من ديارهم أو إيذائهم في دينهم ، أو ما شابه ذلك .

٥ - إذا كان الاعتداء بأي ضرب من ضروبه فإن باب الجهاد يفتح دفاعاً وهجوماً وغزواً والتقاءً .

٦ - للجهاد آداب يجب أن تراعى ، وشروط يجب أن يلتزم بها .

٧ - ليس للإرهاب علاقة بالدين الإسلامي في ذاته ، وعقيدة الجهاد لا تعني في أي جانب من جوانبها إرهاباً .

٨ - إرهاب العدو الوارد في القرآن الكريم ليس إرهاباً بالمفهوم السائد اليوم ، وإنما هو خطوة من خطوات الحرب المشروعة والجهاد المفروض لرد العدوان ، وتنطبق عليه شروط

الجهاد ، فلا يستهدف المدنيين العزل الذي لا يقاتلون ولا يحملون سلاحاً ولا من المشيرين على قادة الحرب ، ولا يستهدف الأطفال ولا المنشآت غير العسكرية .

٩ - الهدف الأعلى للإرهاب ليس رضا الله ، وإنما تحقيق أهداف شخصية ، حتى وإن فهم من يمارس هذا خطأ أنه في سبيل الله .

١٠ - ليس للإرهاب شروط يلتزم بها أو آداب يراعيها .

١١ - يصيب الإرهابي عامداً المسالمين والعزل والنساء والأطفال ممن لا يد لهم في قتال أو غيره ، ويتلف الممتلكات ، ويأتي على الأخضر واليابس دون تمييز أو تفريق .

توصيات

١ - العمل وبقوة على توحيد المرجعية الدينية في العالم الإسلامي .

٢ - التركيز على القضايا المتفق عليها ، ووضع الأمور الخلافية في حجمها الصحيح .

٣ - تطوير المناهج التعليمية ، وعدم إهمال مادة الإسلاميات في مراحل التعليم

المختلفة .

٤ - تطوير المدارس الدينية ، وليس محاربتها أو وقفها أو إلغائها .

٥ - تطوير الخطاب الديني والعمل على أن يتصف بالتوازن والاعتدال والمنطق والبعد

عن اللعب بالعواطف ، والمساجد معاهد علمية كبرى ، ولهذا ينبغي أن يكون الخطاب الديني فيها خطاباً علمياً أيضاً .

© rasailojaraid.com

© rasailojaraid.com